

الاختصاص التشريعي والقضائي بشأن حق المؤلف

(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق إعداد الباحث أحمد حسن السيد فهمى سلامة العطيفي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

رئيســـا

الأستاذ الدكتور/ أحمد قسمت الجداوي

أستاذ القانون الدولى الخاص_ كلية الحقوق_ جامعة عين شمس

مشرفا و عضوا

الأستاذ الدكتور/أبو العلاعلي أبو العلا النمر

أستاذ ورئيس القانون الدولى الخاص وكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس

مشرفا وعضيوا

الأستاذ الدكتور /عاطف عبد الحميد

أستاذ القانون المدني ـ كلية الحقوق جامعة عين شمس وكيل الكلية السابق

عضيوا

الأستاذ الدكتور/ أحمد رشاد سلام

أستاذ القانون الدولي الخاص ـ أكاديمية الشرطة

p 7 · 17 - → 1 £ ٣٧



صفحة العنوان

اسم الباحث: أحمد حسن السيد فهمي سلامة العطيفي

اسم الرسالة: الاختصاص التشريعي والقضائي بشأن حق المؤلف

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الدولي الخاص

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م



كليـــة الحقوق قسم القانون الدولي الخاص

رسالة دكتوراه الاختصاص التشريعي والقضائي بشأن حق المؤلف

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق من الباحث

أحمد حسن السيد فهمي سلامة العطيفي لجنة الناقشة والحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/ أحمد قسمت الجداوي رئيس

أستاذ القانون الدولي الخاص_ كلية الحقوق_ جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور / أبو العلا علي أبو العلا النمر مشرفا و عضوا

أستاذ ورئيس القانون الدولي الخاص

وكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور /عاطف عبد الحميد مشرفا وعضوا

أستاذ القانون المدني ـ كلية الحقوق جامعة عين شمس

وكيل الكلية السابق

الأستاذ الدكتور/ أحمد رشاد سلام

أستاذ القانون الدولي الخاص ـ أكاديمية الشرطة

الدراسات العليا

أُجِيزِت الرسالة: بتاريخ / /

ختم الإجازة:

بِيْمُ اللَّهُ الْحُكِّلِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذُنَا إِن نَسِينَا أَوَ أُخْطَاأُنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلُ عَلَيْنَا لَا تُوَلَّا عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا عَلَيْنَا إِمْسِرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا عَلَى اللَّهِ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمَنَا أَنَّ مَعْلَى اللَّهُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمَنَا أَنَا مَا لَا مَا لَا مَا اللَّهُ اللَّهُ وَاعْفُى عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمَنَا أَنْ مُ اللَّهُ وَاعْفِي اللَّهُ وَالْمَا عَلَى الْعَوْمِ اللَّهَ عَلِيلِينَ اللَّهُ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللْمُ اللَّهُ الْمُلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْمُ الْمُلْمُ الْمُنْعُلُمُ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُلْمُ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْعُلُمُ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْعُلُمُ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْعُلُمُ ا

صَدَوَاللهُ الْعَظيمُ

(أية ٢٨٦ من سورة البقرة)

الإهسداء

إلى الذي عنا رحل

قبل أن يرى على غرسه الثمر....

إلى الغائب الحاضر

إلى أعذب ما نطق لساني

إلى الذي فارقنا جسدهوروحه باقية فينا...

أنيس الروح..... حتى بعد رحيله......

والدي الغالى رحمــه الله

إلى من أُكْرَمُ من أجلها.. والدتي الغاليـــة

أطال الله في عمرها

إلى من كانت عوناً وسنداً لي .. زهرة حياتي....

زوجتى الحبيبة

إلى هدية المولى عز وجل

أبنائي ...حسن ...وعمر

إلى من حفوني برعايتهم وتشجيعهم

أخوتي جميعك

إلى كل من علمنى حرفا



الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، حمدا يليق بنور وجهه الكريم وعظيم سلطانه، وصل اللهم على سيدنا محمد صلاةً وسلاما دائمين متلازمين إلى يوم القيامة.

يقول المولى تبارك وتعالى في حديثه القدسي "لن يشكر الله عبدًا ما لم يشكر من ساق له النعمة على يديه" ربِّ أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والديّ وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين.

اعترافا بالفضل واقرارا بالجميل، وبعد السجود لله على هذه النعمة، أتقدم بأسمى معانى الشكر والتقدير لأساتذتي الأفاضل الذين أشرفوا على هذا العمل وأخص بالشكر أستاذى القدير والعالم الجليل الأستاذ الدكتور/ أبو العلا النمر، أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص، ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس هذا الفقيه والعلم القانوني الشامخ في مصر والوطن العربي على كل ما أفادني به من علم ومعرفة وعلى ما لقيته منه من حفاوة ودماثة أخلاق منذ أن منحنى شرف إشرافه على هذه الرسالة، فما من مشكلة إلا وساهم في حلها وما من صعوبات إلا ويسرها، فقد كان نعم الأب والأخ والصديق قبل أن يكون أستاذا ومعلما، فلولا توجيهاته وملاحظاته المستمرة لما أنجزت هذا العمل وتم إخراجه على هذا النحو، والأستاذ الدكتور/ عاطف عبد الحميد، أستاذ القانون المدنى، ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس الأسبق، لتفضلهما بالإشراف على البحث ورعايتهما لى ووقوفهما إلى جواري، فكان لعلمهما الفياض وتوجيهاتهما البناءة وعطائهما الغير المحدود وروحهما الطبية، وخلقهما الكريم الأثر الكبير في إنجاز هذا العمل، فجزاهما الله عني خير الجزاء، وأجزل لهما المثوبة والعطاء، فمهما قدمت من شكر وتقدير فإن قلمي ولساني يعجزان عن الوفاء بحقهما، ولا أملك إلا أن أبشرهما بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم:

" يحشر قوم من أمتى على منابر من نور يمرون على الصراط كالبرق الخاطف تخشع له الأبصار، ما هم بالأنبياء وما هم بالصديقين وما هم بالشهداء، إنهم قوم تقضى على أيديهم حوائج الناس " وجزاهما الله عنى خير الجزاء.

وإنه لمن دواعي الفخر، أن يتفضل بمناقشة الباحث الفقيه القانونى الكبير الأستاذ الدكتور/ قسمت الجداوى أستاذ القانون الدولى الخاص بكلية الحقوق جامعة عين شمس ، فهو المربي الفاضل والأستاذ العظيم والأب الحنون الذى يرعى أبناءه ويأخذ بأيديهم ويشجعهم للتقدم للأمام، والأستاذ الدكتور/ أحمد رشاد أستاذ القانون الدولى الخاص بأكاديمية الشرطة لتفضله بقبول مناقشتى ليضفى من علمه وفكره على هذا البحث، وليضفى على الباحث من بحره الغزير بدماثة خلقه، فجزاه الله عنى خير الجزاء فبارك الله فيهما وأجزل لهم المثوبة والعطاء.

كما يتقدم الباحث بخالص شكره وامتنانه إلى كل من عاونه لإتمام هذا البحث.

وأخيرا وليس آخرا أتقدم بخالص الشكر إلى زوجتى وأولادى حسن وعمر ... لما تحملوه معي من عناء فى إنجاز هذا البحث فكانوا الشمعة التي أنارت لي الطريق ووالدتي الغالية التي رافقتني بدعائها فكانت نعم الرفيق، وأخوتي الأعزاء على وقوفهم إلى جواري فكانوا نعم العون والسند، ولايفوتنى روح أبى الغالية التى أحاطنتى برعايتها بذكراه التى تبث الدفء والتفاؤل.

وأخيراً فإنني لا أدعى أنني قد بلغت الغاية وحسبي أنني قد حاولت واجتهدت، فإن كنت قد وفقت فما التوفيق إلا من عند الله وإن كنت قد قصرت فما الكمال إلا لله وحده ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

وآخر دعواهم أن الحمد للهرب العالمين ،،،

مقدمة:

لما كان الإبداع الفكري والذهني يعتبر من أشرف الممارسات الإنسانية، ومن هذه الممارسات تتبلور ثقافات الأمم وتبنى الحضارات ويظهر مدى سمو الدولة بين مختلف دول العالم. لذلك استحق المبدعون التقدير وإسباغ الحماية على إنتاجهم بكافة أشكاله الأدبية والفنية والصناعية، وتمكينهم من استغلال حقوق الملكية الفكرية المترتبة على هذا الإنتاج، وفي هذا بث للطمأنينة في نفوسهم وحفظ حقوقهم وإحاطتهم ببيئة تثير ملكات إبداعهم وتحثهم على التفرغ للإبداع والإنتاج. ومع تطور وسائل القرصنة والاعتداء على حقوق هؤلاء المبدعين ظهرت الحاجة ماسة للمضي قدما نحو الوصول إلى تسوية منصفة، أفرزتها الصراعات الدائرة بين المؤلفين والناشرين من جهة وبين الناشرين والمستهلكين من جهة أخرى.

وقد ساعد التقدم العلمي في مختلف المجالات إلى سهولة النسخ والحصول على عدد كبير من النسخ من أي مصنف بأسعار زهيدة، وبالتالي تحقيق مكاسب طائلة جراء عمليات قرصنة الكتب والتعدي على حقوق المؤلف المالية.

وقد منحت مختلف تشريعات الحماية المؤلف حقا مزدوجا، يتكون من الحق الأدبي والحق المالي. وجعلت الحق الأدبي أكثر حصانة وأكثر حماية، وأحاطته بالضمانات التي تؤدي إلى الحفاظ عليه وعدم التفريط فيه، باعتباره من الحقوق اللصيقة بالشخصية مما يعني عدم جواز التصرف فيه أو انتقاله بالميراث، وعدم انقضائه بمضى الزمن فلا يخضع للتقادم.

كما أن الحق المالي يحقق للمبدع مصدر دخل من إبداعاته، ويعطيه مكنة التصرف فيه أو التنازل عنه للغير، بطريق مباشر أو غير مباشر ومن وسائل هذا الاستغلال أن يتولى طبع مؤلفه ونشره بنفسه أو بواسطة الغير بقصد تحقيق ربح مادي واستغلاله سواء عن طريق نشر العمل إلى الجمهور بالطريقة والصورة التي يراها محققة لأهدافه.

وقد سعت تشريعات حماية حق المؤلف إلى إفراز نسق خاص من التنظيم يحيط بهذا الشكل من المصنفات، بغية إفساح المجال لأصحابها في التمتع بحرية الحركة ضمن تغطية قانونية لأعمالهم التي يعبرون فيها عن أفكارهم وآرائهم نحو قضية ما، في المجالات العلمية، أو الأدبية، أو الفنية.

وتظهر هذه المعطيات المؤلف وكأنه يقبع تحت سجال المنع من حرية التعبير الصريح عن أفكاره التي تودي به، إذا ما كشف فيها عن هويته، إلى المساءلة القانونية، وما تلحق بها من تبعات، بيد أن الحقيقة تناهض هذا الرأي، إذ يعد الفيصل في الحكم على صدق هذه النتائج الوقوف على الأسباب التي تدفع بالمؤلف إلى عدم الكشف عن هويته في المصنف الأدبي، والتي سنعرض لها في دراستنا هذه.

ويحظى موضوع حق المؤلف بأهمية كبيرة فيما يتعلق بالقانون الواجب التطبيق على أي نزاع قد ينشأ بخصوص حق المؤلف، وأي معيار يمكن تطبيقه عند تحديد القانون الواجب التطبيق، فهل نطبق قانون جنسية المؤلف، أم القانون المحلي للنشر أو القانون الذي اتفق أطراف النزاع على تطبيق منذ البداية وفقا لإرادتهم. وهل يختلف الأمر في حالة المسئولية العقدية عن المسئولية التقصيرية، وهل اتبع النظام القانوني اللاتيني نفس المنهج الذي اتبعه النظام الأنجلو سكسوني، أم أن هناك خلافا بين النظامين. وفيما يتعلق بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية المعنية، وخاصة اتفاقية برن واتفاقية التريبس، ما موقف هذه الاتفاقيات من القانون الواجب التطبيق على منازعات حق المؤلف.

وإذا انتهينا من تحديد القانون الواجب التطبيق على النزاع المتعلق بحق المؤلف، نجد أمرا آخر في مواجهتنا وهو الاختصاص القضائي لمنازعات حق المؤلف، وما هي المحكمة التي يجب أن تنظر الدعوى الناشئة عن الاعتداء على حق المؤلف.

أهمية الدراسة:

رغم أن موضوع البحث قد تم تناوله كثيرا من جانب كثير من الدراسات إلا أنه يبقى مجالا خصبا للبحث والدراسة، سواء في دراسة جوانب جديدة أو بيان الجوانب نفسها ولكن في تشريعات مختلفة، فيأتي البحث في هذه الدراسة استنادا إلى ما تمثله من أهمية في سياق الحماية القانونية للأعمال الأدبية المبتكرة، في مجالات العلوم والآداب والفنون.

فهل المتاح من الحماية القانونية للحقوق المختلفة للمؤلف، من نصوص قانونية منظمة كافٍ أم أنه يتعين البحث عن حماية أكثر فاعلية؟

وما هي الآليات التي تقررها التشريعات المختلفة لتوفير الحماية المطلوبة لحق المؤلف كي يتفرغ لإنتاجه الذهني ولا يشغل نفسه بأمور يفترض أنها محمية من القانون، ويمكن من خلالها التصدي لمحاولات القرصنة وحرمان المؤلف من عائد إيداعه وحقوقه؟ وعند حدوث أي نزاع أو اعتداء على حق المؤلف، فأي قانون يتم تطبيقه ليحكم هذا النزاع، وما هي المحكمة التي تختص بنظر الدعوى الناشئة عن أي نزاع يتعلق بحق المؤلف.

منهج الدراسة:

لعل أقرب منهج للدراسة في موضوع هذا البحث هو المنهج الوصفي والتحليلي للسعي نحو استعراض العناصر المنبثقة عنها فكرة الدراسة. فنبحث في حقوق المؤلف الأدبية والمالية وفقا لما قررته التشريعات التي تعرض لها الدراسة، بغية تحديد أوجه القصور التي أحاطت بالنصوص إن كان هناك قصور في تمكين المؤلف من الاستئثار الفعلي بمصنفه وجني حقوقه وثمرة جهده.

ولما كان المنهج المقارن أحد مناهج البحث العلمي المتفرعة أصوليا عن المنهج الوصفي؛ فقد كان لابد من التعرض له والاستعانة به، وذلك ضمن أنظمة قانونية مختلفة الأيديولوجيات، سواء اللاتينية منها، أو الأنجلو سكسونية.